الأمم المتحدة

E/C.19/2016/5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
19 February 2016
Arabic
Original: English

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
الدورة الخامسة عشرة
نيويورك، ٩-٢٠ أيار/مايو ٢٠١٦
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
متابعة توصيات المنتدى الدائم

# خطة العمل على نطاق المنظومة لكفالة اتباع نهج متسق لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

في الوثيقة الختامية المنبثقة عن الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة لعام ٢٠١٤ الذي يُعرف باسم المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام إعداد خطة عمل على نطاق المنظومة في حدود الموارد المتاحة لكفالة اتباع نهج متسق لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وقد أُعدَّت خطة العمل على نطاق المنظومة بعد إجراء مشاورات مع الشعوب الأصلية والدول الأعضاء وفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

* E/C.19/2016/1.

290216 250216 16-02467 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

# أولا - مقدمة

## ألف - معلومات أساسية

١ - تتضمن الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية لعام ٢٠١٤ مجموعة من الالتزامات التي تتطلب عملاً على عدة جوانب تقوم به مجموعة متنوعة من العناصر الفاعلة، وفي مقدمتها، أولا وقبل كل شيء، الدول الأعضاء، ولكنها تضم أيضا منظومة الأمم المتحدة. ومن بين هذه الالتزامات الطلبُ الموجَّه إلى الأمين العام بإعداد خطة عمل على نطاق المنظومة لكفالة اتباع نهج متسق لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (القرار ٢/٦٩، الفقرة ٣١). وطلبت الوثيقة الختامية أيضا تعيين موظف من كبار موظفي منظومة الأمم المتحدة الحاليين ليتولى مسؤولية تنسيق خطة العمل، والتوعية على أعلى مستوى ممكن بحقوق الشعوب الأصلية، وزيادة اتساق الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد. وقد تم تعيين وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية لشغل هذا المنصب، وقد أشرف على تنسيق إعداد خطة العمل[(١)].

٢ - ولتحضير خطة العمل، وبتوجيه من وكيل الأمين العام، أجرت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مشاورات مع الدول الأعضاء، والشعوب الأصلية، وممثلي وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وآليات الأمم المتحدة الثلاث التي لديها ولايات محددة متعلقة بالشعوب الأصلية، ومع جهات أخرى.

٣ - وأثناء جميع هذه المشاورات، تم التشديد على ضرورة تعزيز التوعية بالإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية وبناء القدرات لتنفيذ أحكامه بوصفها شاغلا رئيسيا. وقد أُثير هذا الشاغل في إطار منظومة الأمم المتحدة وكذلك فيما بين الدول الأعضاء والشعوب الأصلية نفسها والمجتمعات الأعمّ التي يعيشون فيها. وكشفت هذه المشاورات أيضا عن ضرورة اتخاذ إجراءات قائمة على التشاور لتنفيذ الإعلان، ولا سيما على الصعيد القطري. كما أن المشاركة الكاملة والفعلية للشعوب الأصلية في العمليات التي تؤثر عليها مسألة أخرى تندرج ضمن أولويات الشعوب الأصلية، وهي مبدأ تعترف به الدول الأعضاء وتؤيده. وتسعى خطة العمل لتناول كل هذه المسائل.

---

(١) أعدّ فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية خطةَ العمل هذه على مدى ١٠ أشهر في عام ٢٠١٥ وأفضى صياغتها أثناء الاجتماع السنوي لفريق الدعم المعقود يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وعرض الأمين العام خطةَ العمل على مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق أثناء اجتماعه المعقود في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٤ - واستنادا إلى التعقيبات الواردة، تركّز الخطة على مجالات العمل التالية: (أ) التوعية بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وبقضايا الشعوب الأصلية؛ (ب) دعم تنفيذ الإعلان، ولا سيما على الصعيد القطري؛ (ج) دعم إعمال حقوق الشعوب الأصلية في إطار تنفيذ واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ (د) إجراء عملية مسح لما يوجد من سياسات ومعايير ومبادئ توجيهية وأنشطة وموارد وقدرات متاحة في الأمم المتحدة وفي المنظومة المتعددة الأطراف من أجل تحديد الفرص المتاحة والثغرات الموجودة؛ (هـ) تنمية قدرات الدول، والشعوب الأصلية، والمجتمع المدني، وموظفي الأمم المتحدة على جميع المستويات؛ (و) دعم مشاركة الشعوب الأصلية في العمليات التي تؤثر عليها. ويتمثل الهدف الرئيسي لخطة العمل هذه في زيادة اتساق النهج الذي تتبعه منظومة الأمم المتحدة إزاء معالجة مسألة حقوق ورفاه الشعوب الأصلية في أعمالها، بما في ذلك الدعم المقدَّم للدول الأعضاء، وفي نهاية المطاف، يكمن هدف خطة العمل في تنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية على جميع المستويات، وذلك بمشاركة الشعوب الأصلية فعليًّا.

٥ - وتهدف خطة العمل إلى الترويج لتحسين الدعم المقدَّم إلى الدول الأعضاء وللشعوب الأصلية نفسها. ويتم إيلاء الاهتمام بشكل خاص إلى استخدام منظومة الأمم المتحدة لقدرتها على عقد اجتماعات لتيسير الحوار والتعاون بين الفاعلين الحكوميين والشعوب الأصلية، ولتعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في العمليات المضطلع بها على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني التي تؤثر عليها، مع مساعدة الدول الأعضاء على مراعاة حقوق وآراء الشعوب الأصلية بما يتواءم مع المعايير الدولية السارية.

## باء - الإطار التوجيهي

٦ - عملا بالولاية التي أسندتها الجمعية العامة وكما يتضح من مجالات العمل الواردة أدناه، تركز خطة العمل على الترويج لتحقيق أهداف الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٧ - ويحدد الإعلانُ المعاييرَ الدنيا اللازمة لبقاء الشعوب الأصلية وللحفاظ على كرامتها ورفاهها. ويمثل الإعلان تعبيرا نهائيا عن حقوق الشعوب الأصلية كما تعترف بها الجمعية العامة، إذ يحدد حقوقها في سياق مجموعة شاملة من المجالات المواضيعية، ومن بينها الصحة، والتعليم، والثقافة، والحقوق المتصلة بالأراضي، ومصادر الرزق التقليدية، والمعارف التقليدية، والحقوق الجماعية. كما يكرّس الإعلانُ الحقَ في تقرير المصير وفي التنمية في ظل احترام ثقافات الشعوب الأصلية وهوياتها.

٨ - وتتواءم خطة العمل بوضوح مع نص وروح المادتين ٤١ و ٤٢ من الإعلان، اللتين تضمنتا دعوة موجّهة لمنظومة الأمم المتحدة بالمساهمة في التنفيذ التام لهذا الإعلان وبتعزيز احترام أحكامه وتطبيقها التام عند تناول جميع المواد الواردة في الإعلان في إطار الولاية المسنَدة لكل هيئة من الهيئات.

٩ - وتحدد خطةُ التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ خطةَ التنمية العالمية وتؤثر على طريقة تعامل المجتمع الدولي مع الشعوب الأصلية خلال السنوات المقبلة. وتقع مكافحة أشكال عدم المساواة في صميم خطة التنمية لعام ٢٠٣٠. ويتمثل الهدف العام لخطة التنمية الجديدة في عدم تخلّف أي أحد عن الركب عبر السعي للوصول أولا إلى مَن هم أشد تخلفا عن الركب وضمان تحقيق جميع الأمم والشعوب وجميع فئات المجتمع غايات أهداف التنمية المستدامة.

١٠ - وتعيد هذه الخطة تأكيد مسؤولية جميع الدول عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها دونما تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو على أساس الملكية أو الميلاد أو الإعاقة أو على أي أساس آخر. وتشكّل الطبيعة المفتوحة لهذه القائمة اعترافا ضمنيًّا بأن جميع البشر يولدون أحرارا ومتساوين، وهكذا تضمن الاتساق مع معايير حقوق الإنسان المتصلة بعدم التمييز السارية.

١١ - وفي نهاية المطاف، تهدف خطة العمل إلى المساهمة في إعمال حقوق الشعوب الأصلية على الصعيد القطري بتعزيز الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء. ويمكن أن تتيح شراكة الأمم المتحدة من أجل الشعوب الأصلية وسيلة رئيسية، من بين وسائل أخرى، لتعزيز الاتساق والبرامج المشتركة على الصعيد القطري، ولهذا، فمن المهم تعزيز الشراكة ونطاقها.

١٢ - وبالاعتماد على المبادرات القائمة من قبل داخل منظومة الأمم المتحدة، تروّج خطة العمل للتوعية بالمبادئ التوجيهية والمواد المرجعية التي أعدتها منظومة الأمم المتحدة بشأن قضايا الشعوب الأصلية ولتعميق فهمها ولاستخدامها بشكل أفضل وبأكثر فعالية، ومن بينها المبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية، وخطة العمل المتصلة بها، التي أُعدّت بوصفها مجموعة مواد مرجعية بشأن قضايا الشعوب الأصلية. وقد أُعدَّت هذه الموارد لمساعدة المنظومة على تعميم وإدماج قضايا الشعوب الأصلية في العمليات المضطلَع بها في إطار الأنشطة التنفيذية التي تقوم بها الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام الإعلان وأحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩)، وكذلك الصكوك الأخرى ذات الصلة. وتستند خطة

العمل هذه أيضا إلى التوصيات التي قدّمها فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية في عام ٢٠٠٨ بشأن إدماج الإعلان والاتفاقية في عمل منظومة الأمم المتحدة.

١٣ - وتسترشد أعمال منظومة الأمم المتحدة بشأن قضايا الشعوب الأصلية بالمبادئ البرنامجية القطرية الخمسة التي وضعتها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وهي: اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان؛ والمساواة بين الجنسين؛ والاستدامة البيئية؛ والإدارة القائمة على النتائج؛ وتنمية القدرات.

١٤ - وعند اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان، تكون الخطط والسياسات والعمليات الإنمائية مكرّسة في نظام يستند إلى الحقوق وما يقابلها من التزامات كما حددها القانون الدولي، بما في ذلك جميع الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، والحقوق المتصلة بالعمل، والحق في التنمية. ويضمن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البرمجة أن تُوجّه معايير ومبادئ حقوق الإنسان، مثل المساواة وعدم التمييز والمشاركة والمساءلة، جميع مراحل عملية البرمجة وتيسِّر التركيز بشدة على تنمية قدرات الجهات المسؤولة على الوفاء بالتزاماتها، وقدرات أصحاب الحقوق على المطالبة بحقوقهم.

١٥ - ويكفل مبدأ المساواة بين الجنسين أن تراعي خطة العمل هذه تباينَ تأثير السياسات والبرامج على النساء والرجال والفتيات والفتيان، ويكفل بشكل خاص التصدي للأشكال المتعددة للتمييز التي تعاني منها الفتيات والمراهقات والنساء من الشعوب الأصلية بوسائل ملائمة يتم تحديدها بالتشاور معهن ويضمن أن تساهم هذه التدابير في المساعدة على تمكينهن.

١٦ - ويكفل مبدأ الاستدامة البيئية أن تلبي التنميةُ احتياجات الجيل الحالي دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها؛ وتأخذ خطة العمل في الاعتبار هذه الضرورة التي تهم عدة أجيال. وستكفل الخطةُ الاعتراف بالصلة الوثيقة القائمة بين العوامل البيئية وإعمال الحقوق وضمان رفاه الشعوب الأصلية، بما في ذلك بكيفية إسهام المعارف التقليدية للشعوب الأصلية في تحقيق التنمية المستدامة، في مختلف الأنشطة التي تحددها خطة العمل هذه.

١٧ - وتسعى خطة العمل للحفاظ على الزخم الذي ولّده المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية لعام ٢٠١٤ وعلى روح المؤتمر، ولتحقيق هذه الغاية، ستروّج الخطة لإقامة شراكات وللتعاون بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني والهيئات المتعددة الأطراف مثل مصارف التنمية الإقليمية والإجراءات الخاصة واللجان المعنية بحقوق الإنسان.

١٨ - وستساهم خطة العمل على نطاق المنظومة في الخطة الملائمة للغرض بكفالة إقامة روابط أقوى بين الأعمال المعيارية والتنفيذية التي تقوم بها الأمم المتحدة، وفي زيادة التنسيق والاتساق عند تناول مسألة حقوق الشعوب الأصلية. وهي تستدعي تعزيز مشاركة الإدارة العليا للأمم المتحدة، وتشجيع العمل مع الدول الأعضاء في ظل الشراكة والتعاون من أجل حشد الدعم لتنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وهكذا، فإن خطة العمل تؤكد ضمنيا ضرورة النهوض بحقوق ورفاه الشعوب الأصلية، في الميدان وفي المقر، بما في ذلك عبر تبادل التحليلات والاستراتيجيات المشتركة وتعزيز المساءلة.

١٩ - ولكي يتم تنفيذ خطة العمل هذه على الصعيد القطري بفعالية، من المهم تمكين المنسّقين المقيمين للأمم المتحدة وتقديم الدعم لهم على أعلى المستويات في المقر. ولن تكون الحوارات والبرامج بين الشعوب الأصلية والدول الأعضاء والأمم المتحدة مثمرة من حيث النهوض بحقوق الشعوب الأصلية، إلا بضمان توفر ما يكفي من الدعم السياسي على الصعيدين العالمي والقطري.

## ثانياً - عناصر خطة العمل

### ألف - التوعية بالإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية

#### ١ - إطلاق مبادرة رفيعة المستوى للتوعية

٢٠ - سيبذل الأمين العام وغيره من كبار مسؤولي الأمم المتحدة مساعيهم الحميدة من أجل التوعية بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. واستنادا إلى الخطابات الرئيسية التي ستتم صياغتها والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن النظام الدولي لحقوق الإنسان، وآليات الأمم المتحدة المعنية بالشعوب الأصلية تحديدا، والوكالات الأخرى المعنيّة، سيُعيد المسؤولون والمتحدثون باسم الأمم المتحدة تأكيد التزام منظومة الأمم المتحدة بالإعلان وأحكامه وسيشجعون على التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. وستشمل الأنشطة التي سيضطلعون بها الدعوة والتوعية في الخطب والبيانات التي يُلقونها، وفي الرسائل الموجَّهة إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية وغيرها من الكيانات في منظومة الأمم المتحدة، وخلال الاجتماعات الثنائية التي يعقدونها مع الدول الأعضاء، وأثناء الزيارات التي يقومون بها إلى جماعات الشعوب الأصلية. وستقدِّم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدعمَ الفني إلى المكتب التنفيذي للأمين العام.

٢ - بلورة مجموعة من الخطابات الرئيسية الموجزة المستلهَمَة من الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٢١ - في سياق مبادرة التوعية المذكورة أعلاه، ستصاغ خطابات تعبِّر عن التزام منظومة الأمم المتحدة بالإعلان وعن دعمها لتنفيذه. وستهدف هذه الخطابات إلى التوعية بحقوق الشعوب الأصلية وحشد تأييدها في صفوف جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين على جميع المستويات (الدول الأعضاء، وموظفو الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني المعنية، وعامة الناس). وينبغي أن تكون الخطابات مستلهَمة من الإعلان، وينبغي تقديمها بطريقة متسقة تكون مفيدة لصانعي السياسات وللعاملين في هذا المجال. وستشترك في إعداد هذه الخطابات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وإدارة شؤون الإعلام بالتعاون مع أعضاء فريق الدعم المشترك بين الوكالات.

٣ - وضع وإطلاق حملة إعلام واتصالات

٢٢ - دعما لمبادرة التوعية الرفيعة المستوى، وبالاستعانة بقنوات الاتصال القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة، ينبغي تحضير وإطلاق حملة توعية واتصالات باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والمواقع الإلكترونية للأمم المتحدة، وإذاعة وتلفزيون الأمم المتحدة، وغيرها من المنابر وذلك بالاعتماد على الخطابات الرئيسية المتَّفق عليها. ويمكن أن تشمل الحملة معلومات مصورة وصورا وأشرطة فيديو ومعارض وصحائف وقائع وقصص وافتتاحيات آراء من إعداد خبراء الأمم المتحدة المعنيين بالشعوب الأصلية. وقد يشمل ذلك أيضا تعيين شخصيات رفيعة المستوى أو مدافعين بارزين عن قضايا الشعوب الأصلية، مثل فنانين أو ممثلين أو سياسيين من الشعوب الأصلية أو غيرهم من الشخصيات العامة. وستستعين هذه الاستراتيجية بشبكة مراكز ودوائر ومكاتب الإعلام التابعة للأمم المتحدة للترويج بشكل استباقي لأنشطة الأمم المتحدة المتصلة بقضايا الشعوب الأصلية على الصعيدين القطري والإقليمي. وستُعد هذه الاستراتيجيةَ إدارةُ شؤون الإعلام بالتعاون الوثيق مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وبالتعاون مع شركاء الأمم المتحدة المعنيين الآخرين.

## باء - دعم تنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما على الصعيد القطري

### ١ - مساعدة الشركاء الوطنيين على إصلاح وتنفيذ الأطر القانونية والسياسات والاستراتيجيات والخطط الرامية إلى تعزيز تنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، من خلال برامج مشتركة ومبادرات أخرى

٢٣ - في الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، التزمت الدول الأعضاء بوضع وتنفيذ خطط عمل واستراتيجيات وتدابير أخرى على الصعيد الوطني من أجل بلوغ أهداف الإعلان. والتزمت الدول الأعضاء أيضا باتخاذ تدابير على الصعيد الوطني، تتضمن تدابير تشريعية وسياساتية وإدارية، لبلوغ أهداف الإعلان. وبناء على هذه الالتزامات، دعت الدول الأعضاءُ وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها إلى دعم تنفيذ خطط العمل والاستراتيجيات والتدابير الأخرى المتخذة على الصعيد الوطني من أجل بلوغ أهداف الإعلان. وستقوم أفرقة الأمم المتحدة القطرية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسائر الوكالات والصناديق والبرامج بالتواصل مع الدول الأعضاء من أجل دعم وتعزيز هذه الأنشطة وذلك بالتعاون مع شركاء الأمم المتحدة الآخرين المهتمين بهذه المسألة.

### ٢ - دعم تعميم الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩) في خطط التنمية الوطنية وفي التقييمات القطرية المشتركة وأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

٢٤ - ستقوم أفرقة الأمم المتحدة القطرية، عند تطبيق نهج قائم على احترام حقوق الإنسان في عملها مع الشركاء الوطنيين ومن خلال أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بشكل خاص، بالتعاون مع شركاء منظومة الأمم المتحدة الآخرين، بالترويج لتعميم مراعاة حقوق الشعوب الأصلية. ويضع المبدأ البرنامجي الذي تتبعه مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتمثل في اتباع نهج قائم على احترام حقوق الإنسان، والمبادئ التوجيهية للمجموعة الإنمائية المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية، ومجموعة المواد المرجعية المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية خريطةَ طريق وأدوات لإدماج قضايا الشعوب الأصلية في عمليات لبرامج يتم تنفيذها على الصعيد القطري، بما في ذلك العمليات الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وستروّج أفرقة الأمم المتحدة القطرية، من خلال العمل الذي تقوم به، أيضا للتوصيات المتعلقة بالشعوب الأصلية الصادرة عن آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات معاهدات حقوق الإنسان، والهيئات الإشرافية التابعة لمنظمة العمل الدولية، وولايات الإجراءات الخاصة، والاستعراض الدوري الشامل. وسيكفل أعضاء فريق الدعم المشترك بين الوكالات

أن تتاح لأفرقة الأمم المتحدة القطرية إمكانية الحصول على الخبرات والبيانات وإمكانية الاطلاع على مصادر المعلومات الأخرى المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية عند إعداد التقييمات القطرية المشتركة وأطر عمل المساعدة الإنمائية، وفي إطار العمليات المضطلع بها على الصعيد الوطني في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٣ - تشجيع إنشاء أو تعزيز الآليات الاستشارية ومنابر التحاور بقيادة المنسقين المقيمين

٢٥ - ستُرشد هذه الآليات الاستشارية الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وستشجع أيضا على التحاور بانتظام بين الشعوب الأصلية والأطراف الفاعلة الحكومية والقطاع الخاص والكيانات الأخرى المعنية من أجل تعزيز الثقة والنهوض بحقوق الشعوب الأصلية. ويمكن أيضا إجراء حوارات على الصعيدين الإقليمي والعالمي مع الشركاء المعنيين، مثل الآليات الإقليمية الحكومية الدولية، ومصارف التنمية، والآليات الإقليمية المشتركة بين الوكالات. ويمكن أيضا تقديم الدعم من خلال إتاحة فرص لتبادل البيانات والتحليلات والمعارف المتعلقة بالشعوب الأصلية.

## جيم - دعم إعمال حقوق الشعوب الأصلية في إطار تنفيذ واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

٢٦ - تهدف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ إلى عدم تخلُّف أي أحد عن الركب وإلى الوصول أوّلاً إلى مَن هم أشد تخلُّفا عن الركب. وكمبدأ عام، من المهم التأكد من أن الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الدول الأعضاء على تحقيق أهداف التنمية المستدامة تتضمن، عند الإمكان، التركيز على الشعوب الأصلية، وهي من أكثر المجموعات تخلُّفا عن الركب. وتحديدا، ينبغي أن تقوم منظومة الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) إدماج قضايا الشعوب الأصلية في البرامج المزمَع القيام بها لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وضمان اتساق هذه البرامج مع الأحكام الواردة في الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛

(ب) تعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في البرامج والمشاريع والأنشطة الأخرى المتصلة بتنفيذ واستعراض خطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك مشاركة النساء والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والأطفال والشباب من الشعوب الأصلية؛

(ج) حيثما أمكن، ضمان جمع وتعميم المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز صوب تنفيذ الجزء المتعلق بالشعوب الأصلية من خطة عام ٢٠٣٠.

## دال - إجراء عملية مسح لما يوجد من معايير ومبادئ توجيهية وقدرات ومواد تدريبية وموارد متاحة في منظومة الأمم المتحدة وفي المؤسسات المالية الدولية ولدى أعضاء فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية من أجل تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية بفعالية

٢٧ - إن منظومة الأمم المتحدة تساهم بالفعل في الترويج لتنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية من خلال مجموعة متنوعة من الأنشطة. وتشمل هذه الأنشطة جمع ونشر المعلومات عن أوضاع الشعوب الأصلية، مع التركيز بشكل خاص على البحوث، وجمع البيانات الإحصائية، ووضع وتحليل السياسات، وتقديم تقارير إلى هيئات وآليات حقوق الإنسان، وإعداد مواد تدريبية. وتتضمن بعض الاتفاقات الدولية مؤشرات متصلة بالشعوب الأصلية ويجري حاليا تفعيل هذه المؤشرات، مثلما هو الشأن بالنسبة للمعارف التقليدية. وقد اعتمدت عدة منظمات سياسات محددة أو وضعت آليات للتفاعل مع الشعوب الأصلية أو أنها بصدد القيام بذلك.

٢٨ - ولن تسمح عملية تجميع هذه الثروة من المعلومات فقط بعرض لمحة عامة عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتصلة بالشعوب الأصلية، ولكنها ستساعد أيضا على إنشاء مركز رئيسي للمعلومات المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية داخل المنظومة، تكون متاحة لجميع الشركاء لاستخدامها. وسيخدم ذلك غاية تحديد الموارد المتاحة لاتخاذ إجراءات فعالة ومتسقة فيما يتعلق بقضايا الشعوب الأصلية، وسيُيسّر أيضا الكشف عن الثغرات الكامنة في المعارف والقدرة على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن استثمار المزيد من الموارد لجمع المعطيات وتنمية القدرات. ولتحديث المركز المعرفي المقترح باستمرار، سيقدِّم أعضاء فريق الدعم المشترك بين الوكالات هذه المعلومات كل سنة وستجمِّعها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في سياق التقرير السنوي المقدَّم إلى الدورات السنوية للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وإلى المنتديات الأخرى حسب الطلب.

## هاء - تنمية قدرات الدول والشعوب الأصلية والمجتمع المدني وموظفي الأمم المتحدة

### ١ - إدماج قضايا الشعوب الأصلية في أنشطة بناء القدرات القائمة

٢٩ - تتيح منظومة الأمم المتحدة بالفعل مجموعة هائلة من فرص التدريب، بما في ذلك تدريبات على إعداد برامج باتباع نهج قائم على احترام حقوق الإنسان، وفي مجال الإدارة القائمة على النتائج، والرصد والتقييم والتدريب في المجالات الخاصة بكل كيان من كيانات

الأمم المتحدة. وينبغي إدراج قضايا الشعوب الأصلية في هذه الأنشطة الهادفة لتنمية القدرات، حسب الاقتضاء.

٣٠ - وينبغي أن يكفل ذلك، حيثما كان ذلك مناسبا وممكنا: (أ) توجيه خطابات موّحدة متوائمة مع الإعلان؛ (ب) التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنظيم وإنتاج المواد. وستسلط تنمية القدرات على الاتساق والتكامل بين الإعلان واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ ومعاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان. وستنفّذ ذلك جميع المؤسسات المعنية التي تنظم برامج لتنمية القدرات، بما في ذلك كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة.

٢ - تنمية قدرات موظفي الأمم المتحدة من جميع المستويات

٣١ - ستشمل المبادرات ما يلي:

(أ) تنمية القدرات الفنية في مجال صياغة وتنقيح سياسات وطنية تكون شاملة ومتسقة مع الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، ومعاهدات ومعايير حقوق الإنسان، وفي مجال الاستفادة من المبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية؛

(ب) أنشطة أو برامج تدريبية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي يتم القيام بها عن طريق اللجان الإقليمية، وعن طريق فريق دعم وضمان الجودة التابع لفريق المديرين الإقليميين لدى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وسيتم تشجيع التعاون في هذا الصدد مع المؤسسات الإقليمية مثل المصارف الإقليمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي لديها برامج تعنى بقضايا الشعوب الأصلية؛

(ج) تنمية القدرات في مجال قضايا الشعوب الأصلية على الإنترنت. وسيتم إعداد مواد تدريبية متاحة على الإنترنت، وحيثما أمكن، مواد تدريبية معتمدة، وذلك باستخدام منهجيات تدريب المدربين، لتكون أدوات موجَّهة إلى موظفي الأمم المتحدة ولفائدتهم.

٣ - تنمية قدرات المسؤولين في الدول الأعضاء

٣٢ - أشارت الشعوب الأصلية والدول الأعضاء إلى قلة المعلومات المتاحة بشأن الشعوب الأصلية وقضاياها وحقوقها باعتبار هذا النقص أحد العقبات الرئيسية الماثلة أمام تنفيذ الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ولهذا ينبغي استيعاب تنمية قدرات المسؤولين في

الدول الأعضاء في المشاريع الموجَّهة إلى الشعوب الأصلية، وكذلك في مبادرات الأمم المتحدة الأخرى.

٤ - تدريب ممثلي مؤسسات ومنظمات الشعوب الأصلية

٣٣ - تفتقر بعض الشعوب الأصلية للمهارات وللموارد التي تخوّل لها الدعوة بفعالية إلى إعمال حقوقها وتحقيق رفاهها، كما لا تتاح أمامها منابر للقيام بذلك. ومن المهم التركيز تحديدا على الشعوب الأصلية، ولا سيما على تلك التي لديها القدرة على تدريب الآخرين وعلى نشر المعلومات، من البلدان و/أو المجتمعات التي لديها فرص محدودة للحصول على الموارد. وقد خصّصت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية للملكية الفكرية برامج زمالات للشعوب الأصلية، وينظم العديد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى، ومن بينها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، دورات تدريبية للشعوب الأصلية.

٣٤ - وينبغي أيضا تقديم الدعم عن طريق التدريب لبرامج تنمية القدرات التي تقودها الشعوب الأصلية وإدماجها في المبادرات الإنمائية الموجَّهة للشعوب الأصلية. وينبغي أن تضمن جميع عمليات تنمية القدرات الموجّهة للشعوب الأصلية مشاركة النساء من الشعوب الأصلية، والأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية، والأطفال والشباب من الشعوب الأصلية.

واو - النهوض بمشاركة الشعوب الأصلية في عمليات الأمم المتحدة

٣٥ - مع أن الجمعية العامة ستواصل النظر في مسألة مشاركة ممثلي ومؤسسات الشعوب الأصلية في اجتماعات هيئات الأمم المتحدة المعنية، ففي وسع منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ خطوات ملموسة وعملية من أجل زيادة المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية في العمليات التي تؤثر عليها. ويمكن أن يشمل ذلك آليات استشارية، وصناديق وأدوات لالتماس موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة وغير ذلك من الوسائل الكفيلة بتيسير المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية، بما في ذلك النساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية، والأطفال والشباب من الشعوب الأصلية.